منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

CI/FEM/FOE/2016

مذكرة مفاهيمية

تعزيز النظام القضائي والمحاكم الأفريقية لحماية
سلامة الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب

في الإعداد

لليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين

10 سبتمبر ، أروشا، تنزانيا

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار A/RES/68/163 في جلستها الثامنة والستين عام 2013، والذي أعلن بمقتضاه يوم 2 نوفمبر ليكون "اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين" (IDEI). حث القرار الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير محددة لإنهاء الافلات من العقاب. وقد طُلب من اليونسكو في هذا القرار تسهيل تنفيذ اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين.

لمحة عامة

يُعتبر الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين من أهم العوامل التي تشعل فتيل دائرة العنف ضد ممارسة حرية التعبير. ويتولى القائمون على أمر الأنظمة القضائية (القضاة، والمدعين العامين، والمحامين، وشرطة التحقيقات) دوراً حيوياً في التصدي لمسألة الإفلات من العقاب. فمن الممكن أن يكون تعميق الخبرات والفقه القضائي الخاص بالمحاكم الإقليمية ومشاركتها، فضلاً عن قرارات المحاكم القومية العليا أداة مهمة في إنهاء الإفلات من العقاب من خلال زيادة المعرفة بالمعايير الدولية والقانون الدولي.

ويعد الفقه القضائي الصادر عن المحاكم الإقليمية ذا أهمية خاصة في هذا السياق. ولهذا السبب فانه من المناسب على نحو خاص إحياء ذكرى اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق

الصحفيين للعام 2016، والذي ينظم من قبل اليونسكو والمحكمة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة الأفريقية) بالتزامن مع انعقاد دورتها العادية الثانية والأربعين، حيث يكون الاحتفال في 10 سبتمبر في أروشا، تنزانيا. وانعقاد هذا الحدث سيعد للأنشطة المخططة في 2 نوفمبر وعلى نحو خاص تدشين التقرير نصف السنوي للأمين العام لليونسكو بشأن سلامة الصحفيين ومخاطر الإفلات من العقاب.

وستنظم اليونسكو والمحكمة الأفريقية حواراً إقليمياً لتعزيز التحاور بين القضاة الأفريقيين بشأن المعايير الدولية المتعلقة بسلامة الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب. وسيتضمن ذلك تبادل المعرفة حول الآليات الأفريقية (المحكمة الأفريقية، محكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب)، وغيرها من محاكم العدل الإقليمية (مثل محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان) وطرق تعزيز هذه القضايا على المستويين الإقليمي والمحلي (مثل المحاكم العليا). وستتم دعوة ممثلي المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان/ المجلس الأوروبي لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان للمشاركة في الحدث في أروشا، والحث على المزيد من الحوارات الشاملة .

إن الهدف من المشروع الحالي هو تعزيز حرية التعبير، وحرية الصحافة، وسلامة الصحفيين، وإنهاء الإفلات من العقاب في أفريقيا – على نحو خاص. ويأتي هذا المشروع في إطار تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، وقرارات الأمم المتحدة ومقررات اليونسكو بشأن سلامة الصحفيين. ومن خلال تعزيز سلامة الصحفيين، وتعزيز إنهاء الإفلات من العقاب وزيادة الوعي بإنهاء تجريم التشهير، سيسهم هذا المشروع في تعزيز السلام والأمن، والحوكمة الرشيدة، والديمقراطية، وسيادة القانون في أفريقيا. وعلاوة على ذلك، سيسهم المشروع في أهداف التنمية المستدامة، وتحديداً 16.10 والتي تقر بالحاجة إلى إتاحة المعلومات للجمهور وحماية الحريات الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه قد تم إعلان عام 2016 العام الأفريقي لحقوق الإنسان.

ومن المهم كذلك الإشارة إلى أن نسبة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين في العالم ما زالت مرتفعة للغاية، (حيث هناك أقل من 7% من القضايا التي تم حسمها من خلال الأنظمة القضائية منذ عام 2006). فبحسب إحصائيات اليونسكو، من اجمالي الصحفيين الـ 103 الذين قتلوا في أفريقيا في الفترة ما بين عامي 2006 و2015، تم البت قضائياً في قضية واحدة فقط.

ويهدف هذا المشروع بوجه خاص إلى بناء استراتيجيات تعاون مع المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وغيرها من الأطراف الفاعلة المعنية في هذا المجال بقصد زيادة الوعي ومشاركة الممارسات السليمة بين القضاة بشأن المعايير الدولية والإقليمية الرئيسية فيما يتعلق بحرية التعبير، ولا سيما تلك التي تتعلق بسلامة الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب.

وستسهم هذه الحلقة الدراسية في زيادة معرفة وقدرات الجهات القضائية بالمعايير الدولية لحرية التعبير، وتعزيز الآليات الإقليمية القانونية في أفريقيا فيما يخص اتخاذ القرار على المستوى القومي وتقوية استراتيجيات وزيادة عدد الدول الأفريقية المصادقة على البروتوكول الذي يجعلها اطرافاً في المحكمة الأفريقية. وحتى هذا اليوم، صادق 30 دولة أفريقية (من مجموع 54 دولة عضو في الاتحاد الأفريقي) على بروتوكول الانضمام للمحكمة الأفريقية، واودعت 8 منها الإعلان المنصوص عليه بموجب المادة 34 (6) الذي يسمح لمواطنيها برفع قضاياهم مباشرة إلى المحكمة الافريقية.

وفضلاً عن ذلك، ستكون الحلقة الدراسية بمثابة فرصة لتبادل المعرفة بشأن مسألة إنهاء تجريم التشهير، ولا سيما بناء على القرار الأخير للمحكمة الأفريقية[1]. يمكن استخدام التجريم الجنائي كأداة فعالة لإسكات الصحفيين وينبغي التصدي له عند انهاء الإفلات من العقاب. وان استمرار وجود التجريم الجنائي في أفريقيا ظل عاملاً أساسياً مساعداً في سجن الصحفيين. وسوف يسهم تعزيز المعرفة والوعي بالآليات والقرارات القضائية الأفريقية لحماية سلامة الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين، سيعزز دور المحكمة الأفريقية في وضع حد لإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين، وإطلاع القضاة الأفريقيين على القرارات التي تم إصدارها مؤخراً، والتي سيكون مقصدها النهائي هو تعزيز سيادة حكم القانون في أفريقيا.

[1] http://www.mediadefence.org/case-study/landmark-victory-paves-way-press-freedom